



الإجابة النموذجية لمقياس طرق الإثبات والتنفيذ للسنة الثالثة ليسانس قانون خاص

السؤال الأول: (15 نقطة)

- 1- القاضي في الإثبات القانوني يتمتع بحرية مطلقة في تقدير وسائل الإثبات دون تقيد بالقانون خطأ، القاضي مقيّد بوسائل وإجراءات قانونية محددة.
- 2- القواعد الإجرائية للإثبات ليست من النظام العام ويجوز الاتفاق على مخالفتها. خطأ، القواعد الإجرائية من النظام العام ولا يجوز الاتفاق على مخالفتها، ويجوز للأطراف الاتفاق على مخالفة القواعد الموضوعية للإثبات ما لم يمنع القانون ذلك
- 3- محل الإثبات هو الحق ذاته لا الواقعة القانونية. خطأ، محلّ الإثبات هو الواقعة القانونية أو الواقعة المادية التي يُستمدّ منها الحق، وليس الحق ذاته، لأنّ الحق أثر قانوني يترتب عن ثبوت الواقعة أمام القضاء.
- 4 - اختلال شرط الاختصاص يؤدي إلى فقدان المحرر صفته الرسمية. صحيح.
- 5- الصور المأخوذة عن الأصل في المحررات الرسمية لها نفس حجية الأصل عند عدم النزاع. صحيح..
- 6- المحرر العرفي يكون حجة بين الأطراف بمجرد الكتابة دون توقيع. خطأ، المحرر العرفي لا تكون له حجية بين الأطراف إلا إذا كان موقعاً ممن نُسب إليه، لأنّ التوقيع هو الذي يثبت صدور المحرر عن صاحبه، أما مجرد الكتابة دون توقيع فلا يعتد بها كدليل إثبات.



- 7- شهادة الشهود دليل ملزم للقاضي.
خطأ، شهادة الشهود ليست دليلًا ملزمًا للقاضي، بل تخضع لسلطته التقديرية، فله أن يأخذ بها أو يطرحها كليًا أو جزئيًا وفقًا لقناعته وتقديره لظروف الدعوى.
- 8- يجوز إثبات بالشهود عند فقدان السند الكتابي بسبب قوة قاهرة.

صحيح .

- 9- القرينة هي استنتاج واقعة معلومة من واقعة مجهولة.
خطأ، القرينة هي استنتاج واقعة مجهولة من واقعة معلومة..
- 10- القرائن القضائية دليل قاطع لا يقبل إثبات العكس.
خطأ، هي غير قاطعة ويجوز إثبات عكسها.
- 11- الإقرار ينشئ حقًا جديدًا للخصم الآخر.
خطأ، الإقرار يبين لنا حق قائم ولا ينشئه..
- 12- اليمين القضائية وسيلة إثبات يلجأ إليها القاضي أو الخصوم عند غياب الدليل أو نقصه

صحيح .

- 13- النكول عن اليمين المتممة يحسم النزاع ضد الناكل.
خطأ، لا يحسم النزاع، بل يُقدَّر مع باقي الأدلة.
- 14- لا يجوز التنفيذ الجبري إلا بعد تبليغ السند التنفيذي والتكليف بالوفاء.

صحيح .

- 15- مهلة الوفاء في التنفيذ الجبري هي دائمًا 15 يومًا.
خطأ، إذا كان المدين شخصًا طبيعيًا، تمنحه المحاضر القضائي مهلة 15 يومًا للوفاء بالالتزام قبل الشروع في التنفيذ الجبري.

إذا كان المدين شخصًا معنويًا عامًا (مثل الدولة، الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية) → تُمنح مهلة شهرين كاملين بدل 15 يومًا، مراعاةً لطبيعة الشخص المعنوي وإجراءات صرف الأموال الرسمية التي تستغرق وقتًا أطول.



السؤال الثاني (05 نقطة):

اعتماد المشرع الجزائري لنظام الإثبات المختلط يعكس رغبته في التوفيق بين مصلحتين أساسيتين، فمن جهة، قيّد الإثبات بالكتابة في بعض التصرفات القانونية، خاصة ذات الأهمية المالية أو الخطورة القانونية، وذلك لضمان استقرار المعاملات وحماية الحقوق ومنع التلاعب أو الادعاءات الكيدية. ومن جهة أخرى، لم يقيّد القاضي في جميع الحالات، بل منحه حرية تقدير وسائل الإثبات الأخرى كالشهادة والقرائن والإقرار، متى لم يشترط القانون وسيلة معينة، حتى يتمكن من الوصول إلى الحقيقة الواقعية وتحقيق العدالة.

بالتوفيق . . . أستاذة المادة